

52201 - حكم حج الولد قبل والديه وحكم الحج عن من كان فاقدا

العقل منهما - نور على الدرب

عبد العزيز بن باز

هل يجوز الحج قبل الوالدين وإذا كان أحد الوالدين مصاب بمرض عقلي. هل يجوز الحج عنه؟ أفيدونا أثابكم الله لا حرج أن يحج الإنسان قبل والده لا بأس أن يحج قبل أمه وقبل أبيه لأنه قد يتيسر له الحج ولا يتيسر لهما - [00:00:00](#)
فلا حرج في ذلك ولا نعلم خلافا في هذا بين أهل العلم وإذا كان الوالد مجنونا أو فاقدا للعقل من غير جنون. نعم. فلا بأس أن يحج عنه. يحج عنه ولا له برا له. سواء كان الوعي أبا أو أما - [00:00:20](#)
لأن الحج الذي لا يصلح من المجنون إلا بإشرافه بنفسه ما يحصل حج المجنون والمعتوه إذا بادره بنفسه أما إذا كان حج عنه غيره فلا بأس بذلك نعم وليس عليه حج فريضة إذا بلغ وهو مجنون ما حج عليه لكن لو حج عنه ولده أو أخوه أو غيرهما - [00:00:36](#)
فلا بأس وله أجر ذلك. هم. بارك الله فيكم - [00:00:57](#)